

Distr.: General
11 February 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ١٢٦ من جدول الأعمال
إدارة الموارد البشرية

تنسيب الموظفين العاملين في المكتب التنفيذي للأمين العام

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير معلومات عن الإجراءات التي ينوي الأمين العام وضعها لتنسيب الموظفين العاملين في مكتبه التنفيذي، ويسعى الأمين العام للحصول على موافقة الجمعية العامة على مقترحاته بهذا الشأن.

١ - اشترطت الجمعية العامة في الفقرة ٥ من الفرع الثاني من قرارها ٢٢٦/٥١ أن تنحصر السلطة التقديرية للأمين العام في مجال التعيين والترقية خارج نطاق الإجراءات المعتمدة في مكتبه التنفيذي في رتبتي وكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين، فضلا عن المبعوثين الخاصين من جميع الرتب. ويرى الأمين العام أن من الضروري توجيه انتباه الجمعية العامة إلى مسألة متصلة بالموظفين من الرتب مد-٢ وما دونها، وهي أن النصوص القانونية الحالية تشمل حالة التعيينات في المكتب التنفيذي للأمين العام، غير أنها لا تنص على السلطة الملزمة التي تمكنه من انتداب الموظفين المنسبين في ذلك المكتب، عند الاستغناء عن خدماتهم فيه للعمل في وظائف أخرى.

٢ - وتسمح "الإجراءات المعتمدة" بالمنافسة المفتوحة عن طريق نشر الإعلانات عن الشواغر، ما عدا فيما يتعلق بالحراك الوظيفي الأفقي داخل الإدارات، الذي قد يأذن به رؤساء الإدارات مباشرة. ممارسة سلطتهم التقديرية. ويتطلب أداء الأمين العام لمهامه بفعالية بصفته كبير الموظفين الإداريين في الأمم المتحدة، إمكانية ممارسة سلطة حقيقية وغير مقيدة لصنع القرار في غضون مهلة زمنية قصيرة في كثير من الأحيان. وتسمح هذه السلطة التقديرية بإيجاد مجموعة مرنة من المساعدين المقربين الذين يتمتعون بكفاءة عالية ولديهم من الخبرة ما يكفي لمعالجة عدد كبير من المسائل التي يتسم بعضها بطابع متواصل، في حين يكتسي البعض الآخر طابعا مؤقتا أو عرضيا. وتبعاً لذلك، ينبغي أن يكون بمقدور الأمين العام، عند البت في موضوع التعيينات في مكتبه التنفيذي، الإسراع باختيار أكثر المرشحين كفاءة لأداء المهام المعقدة والحساسة، آخذاً في اعتباره المؤهلات والمهارات والخبرة، فضلا عن ضرورة كفاءة التوزيع الجغرافي على أوسع نطاق ممكن وكفاءة التوازن بين الجنسين. وكثيراً ما تكون الخبرات اللازمة متوافرة داخل المنظمة، وتكون

٣ - ووفقاً للقرار ٢٢٦/٥١، ما فتى الأمين العام بمارس سلطته التقديرية لتعيين الموظفين المنسبين في مكتبه التنفيذي وترقيتهم. غير أنه، عند استغناء ذلك المكتب عن موظفيه، يواجه هؤلاء عوائق أمام تنسيبهم في الوظائف المناسبة بسبب القواعد والسياسات المكرسة. ومن أجل ضمان إدارة جيدة، وحتى لا يضار الموظفون الذين أعفوا مؤقتاً من خطة التطوير الوظيفي العادية بسبب تنسيبهم في المكتب التنفيذي للأمين العام خارج نطاق الإجراءات المعتمدة للتنسيب والترقية، من المقترح وضع سياسات وإجراءات لانتداب هؤلاء الموظفين للعمل في وظائف أخرى.

٤ - ويرى الأمين العام أن هذا النهج ينسجم تماماً مع الأهداف المتعلقة بالحراك الوظيفي للموظفين، الواردة في تقريره عن إصلاح إدارة الموارد البشرية (A/55/253 Corr.1)، أي كفالة أن تكون المنظمة قادرة على نقل الأفراد بين مختلف المهام والإدارات والمجموعات المهنية ومراكز العمل من أجل الوفاء بمتطلباتها التنفيذية. وسيكون هذا النهج متسقاً كذلك مع البند ٢/١ (ج) من النظام الأساسي للموظفين، الذي ينص على أن الموظفين يخضعون لسلطة الأمين العام الذي له أن يتدهم للعمل في أي من أنشطة الأمم المتحدة أو مكاتبها. وستقوم الإجراءات المقترحة جوهرياً بمطابقة سلطة الأمين العام في هذا المجال بالسلطات التي يمارسها رؤساء الإدارات فعلاً، حيث تخولهم الإجراءات المعتمدة السلطة التقديرية لتمكين الموظفين من

الحراك الوظيفي الأفقي داخل إداراتهم أو مكاتبهم (وبذلك تكون للأمين العام، بصفته كبير الموظفين الإداريين، السلطة نفسها على نطاق المنظمة).

٥ - وبناء على ما تقدم، يعتقد الأمين العام بأنه من صالح المنظمة تنفيذ نظام يمكنه من اتخاذ قرارات بشأن تنسيب الموظفين الذين يعملون في مكتبه التنفيذي في الوظائف الشاغرة المناسبة في الأمانة العامة، سواء قبل الإعلان عن تلك الوظائف أو بعده. وستقتصر هذه السلطة التقديرية على الموظفين المعيّنين بموجب الإجراءات المعتمدة المبينة في القاعدتين ١٤/١٠٤ و ١٥/١٠٤ من النظام الإداري للموظفين، والذين يطلب إليهم لاحقاً العمل في المكتب التنفيذي للأمين العام في رتب من فئة الخدمات العامة والفئة الفنية وفئة مدير (مد-١ ومد-٢)، كما ستقتضي ممارسة تلك السلطة التشاور مع رؤساء الإدارات أو المكاتب المعنية. ولن يتطلب اعتماد هذه السياسة إدخال أي تغيير على النظام الأساسي والإداري للموظفين الحاليين، ويمكن القيام بذلك من خلال إصدار نشرة للأمين العام.

٦ - ويسعى الأمين العام للحصول على موافقة الجمعية العامة على هذا المقترح.